

360 - الحديث -560- كتاب الصلاة - باب الأذان من شرح الشيخ

السعدي على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الخامس والستون الحديث الثالث عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال - [00:00:02](#) ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته وقوله في حديث ابن عمر ان بلالا يؤذن بليل - [00:00:34](#) الى اخره فيه ان الفجر يجوز ان يؤذن له قبل طلوع الفجر لكن بشرط وجود من يؤذن بعد طلوع الفجر واما مع عدم من يؤذن في الوقت لا يجوز والظاهر والله اعلم ان هذا في رمضان - [00:01:03](#) لقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم في اللفظ الاخر ليوقظ نائمكم وليرجع قائمكم وفيه انه لا يستحب الامساك في الصيام قبل طلوع الفجر بل يكره لانه ورد بالكتاب والسنة الامر بالاكل الى طلوع الفجر - [00:01:31](#) واجمعت الامة على انه لا يكره الاكل قبل طلوع الفجر بيسير واما ما عليه عرف الناس اليوم ان الامساك يكون قبل طلوع الفجر بوقت فلم يشرع بل هذا بدعة بل ورد الامر بالكتاب والسنة - [00:02:01](#) بالاكل الى ان يتبين للانسان طلوع الفجر - [00:02:29](#)